

**مشروع قانون رقم 18، 48**  
**ـ يوافق بموجبه على**

اتفاق الإطار للتعاون في مجال الفلاحة وتربيه المواشي، الموقع ببرازافيل في 30  
أبريل 2018 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الكونغو.

\*.\*.\*

**مادة فريدة :**

يافق على اتفاق الإطار للتعاون في مجال الفلاحة وتربيه المواشي، الموقع  
ببرازافيل في 30 أبريل 2018 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية  
الكونغو.



TE 14 - 18

مذكرة توضيحية

بشأن

"اتفاق إطار للتعاون في مجال الفلاحة وتربيه المواشي  
بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الكونغو"

في إطار زيارة العمل والصداقة التي قام بها صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، لجمهورية الكونغو.  
تم بتاريخ 30 أبريل 2018 التوقيع بالعاصمة الكونغولية برازافيل على "اتفاق إطار للتعاون في مجال الفلاحة وتربيه المواشي  
بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الكونغو".

ويندرج هذا الاتفاق إلى تحديد مبادئ وسبل تنفيذ التعاون بين المملكة المغربية وجمهورية الكونغو في مجالات  
الفلاحة وتربيه المواشي والأنشطة ذات الصلة، لا سيما التكوين والبحث والتنمية، حيث اتفق الطرفان على تطوير التعاون  
في مجال التكوين الفلاحي وتحسين أطروحما، وذلك عبر تنفيذ برامج مشتركة للتكوين وتنمية القدرات من خلال:

- تعزيز التعاون في مجال التكوين ووضع برامج تكوين مشتركة؛
- تنظيم زيارات لفائدة المسؤولين عن الهيآكل والمكونين والمؤطرين العاملين في مؤسسات التكوين لكلا البلدين بغية  
تبادل تجاربها؛
- توفير منح دراسية من أجل التكوين؛
- المشاركة في المنتديات والدروس المتخصصة وورشات التكوين ذات الأهمية المشتركة والتي ينظمها أحد الطرفين؛
- تبادل المراجع والمعلومات بشكل دوري في المجالات ذات الاهتمام المشترك.

ويطمح البلدان من خلال إقامة شراكة فاعلة ومتينة، تمكن من دعم التنمية المستدامة لمواردهما الفلاحية  
والحيوانية خدمة لمصالح الأجيال الحالية والقادمة إلى:

- إعداد وتنفيذ برامج ومشاريع بحث ذات اهتمام مشترك من أجل تدبير معلن ومستدام للموارد الفلاحية والحيوانية؛
- تبادل المعلومات ذات طبيعة بيولوجية واقتصادية لها وقع على التدبير الفلاحي والرعوي؛
- توأمة مؤسسات البحث في المجالين الفلاحي والرعوي.

ويطبق هذا الاتفاق مؤقتا ابتداء من تاريخ توقيعه ويدخل نهائيا حيز التنفيذ بتاريخ إشعار الطرفان المتعاقدان  
بعضهما البعض، عبر الطرق الدبلوماسية، باستكمال الإجراءات الداخلية المتطلبة لديهما.

يلغى هذا الاتفاق اتفاق التعاون في ميدان الفلاحة الرعوية، الموقع بين البلدين، في 22 فبراير 2006 برازافيل،  
ويحل محله.

١٤ - ١٨

اتفاق إطار

للتعاون في مجال الفلاحة  
وتنمية الموارثي

بين

حكومة المملكة المغربية

و

حكومة جمهورية الكونغو

إن حكومة المملكة المغربية

و

حكومة جمهورية الكونغو،

وال المشار إليها فيها يلي بـ "الطرفين المتعاقدين" ،

اعتبارا لعلاقات الصداقة والتعاون العربية القائمة بين المملكة المغربية وجمهورية الكونغو؛

واعتبارا للاتفاق العام للتعاون الاقتصادي والعلمي والثقافي والتكنولوجي، الموقع بين حكومة المملكة المغربية

وحكومة جمهورية الكونغو في 18 سبتمبر 1996 بالرباط.

وعينا منها بالدور الأساسي الذي يلعبه كل من قطاعي الفلاحة وتربيه الماشية والأنشطة ذات الصلة، في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدين؛

واقتناعا منها بالاهتمام الذي توليه هذه القطاعات للحفاظ على الموارد الزراعية والرعوية وكذا المحافظة على

البيئة؛ وعزمها على المحافظة على الموارد الطبيعية والبيولوجية المتواجدة في المنطقة الاقتصادية الخالصة

لكل من البلدين وترشيد استعمالها بما يخدم مصالحها المشتركة؛

واقتاعا منها بأهمية الدعم التقني وتبادل التجارب فيما يخص تنفيذ ونجاح السياسات العمومية في مجال تنظيم

شبكات الإنتاج والترويج لاستثمارات المقاولات الفلاحية والرعوية والفالاحية-الغذائية، في إطار احترام

تشريعاتها الوطنية والالتزاماتها الدولية.

ورغبة منها في إقامة شراكة فاعلة ومتينة، تمكن من دعم التنمية المستدامة لمواردها الفلاحية والحيوانية خدمة لمصالح الأجيال الحالية والقادمة؛

وحرصا منها على تقوية آفاق التعاون الثنائي خدمة للمصالح والأهداف المشتركة لقطاعات الفلاحة وتربيه الماشية

بكل البلدين وكذا تعزيز التقارب والتعاون المتبادل؛

اتفقنا على ما يلي:

#### المادة 1

#### الهدف

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد مبادئ وسبل تنفيذ التعاون بين المملكة المغربية وجمهورية الكونغو في مجالات الفلاحة وتربيه الماشي والأنشطة ذات الصلة، لا سيما التكوين والبحث والتنمية.

## المادة 2

### التعاون في مجال التكوين

يتافق الطرفان المتعاقدان على تطوير التعاون في مجال التكوين الفلاحي وتحسين أطراها، وذلك عبر تنفيذ برامج مشتركة للتكوين وتنمية القدرات من خلال:

- تعزيز التعاون في مجال التكوين ووضع برنامج تكوين مشترك؛
- تنظيم زيارات لفائدة المسؤولين عن الهيأكل وللتكوين والمؤطرين العاملين في مؤسسات التكوين لكلا البلدين بغية تبادل تجاربها؛
- توفير منح دراسية من أجل التكوين؛
- المشاركة في المنتديات والدروس المتخصصة وورشات التكوين ذات الأهمية المشتركة والتي ينظمها أحد الطرفين؛
- تبادل المراجع والمعلومات بشكل دوري في المجالات ذات الاهتمام المشترك.

## المادة 3

### التعاون في مجال البحث العلمي

يعزز الطرفان المتعاقدان تعاونهما العلمي من خلال:

- إعداد وتنفيذ برامج ومشاريع بحث ذات اهتمام مشترك من أجل تدبير معلن ومستدام للموارد الفلاحية والحيوانية؛
- تبادل المعلومات ذات طبيعة بيولوجية واقتصادية لها وقع على التدبير الفلاحي والرعوي؛
- توأمة مؤسسات البحث في المجالين الفلاحي والرعوي.

## المادة 4

### التعاون الفلاحي في مجال تنمية القطاعات النباتية

يتافق الطرفان المتعاقدان على تبادل تجاربها في المجالات التالية:

- تطوير قطاعات الإنتاج النباتي وسلالات القيمة خاصة قطاعات الحبوب وزراعة الأشجار المثمرة والحضراء؛
- تطوير الشراكة عام - الخاص يهدف إنجاز المشاريع الفلاحية.

#### المادة 5

#### التعاون الفلاحي في مجال تسيير القطاعات الحيوانية

يتفق الطرفان المتعاقدان على تعزيز التعاون التقني والمالي وتشجيع الاستثمارات الخاصة المغربية من أجل تطوير القطاعات الحيوانية بجمهورية الكونغو.

#### المادة 6

#### التعاون في ميدان تسيير المنشآت المائية الفلاحية

يتفق الطرفان المتعاقدان على تبادل تجاربها في ميدان تسيير المنشآت المائية الفلاحية خاصة فيما يخص تطوير أنظمة الري والصرف.

#### المادة 7

#### التعاون في ميدان البذور النباتية

يتفق الطرفان المتعاقدان على تبادل التجارب والمهارات في ميدان زراعة البذور، خاصة دعم وتعزيز قدرات المركز الوطني الكونغولي للبذور الحسنة (CNSA) من قبل المعهد الوطني للبحث الزراعي للملكة المغربية .INRA

#### المادة 8

#### التعاون في ميدان الصناعات الفلاحية-الغذائية

يتفق الطرفان المتعاقدان على تعزيز التعاون المؤسسي بين الإدارات المكلفة بتطوير الصناعات الفلاحية الغذائية بما في ذلك تشجيع الاستثمارات الخاصة بكل البلدين.

#### المادة 9

#### التعاون في المجال الغابوي والحراجة الزراعية

يتفق الطرفان المتعاقدان على تعزيز تعاونهما في مجال الحراجة الزراعية، خاصة من خلال تبادل المعلومات والتجارب في ميدان إدارة المساحات الغابوية والتخطيط وتدبير الأرضي، إلخ.

#### المادة 10

#### التعاون في مجال الوقاية الصحية

يتتفق الطرفان المتعاقدان على تعزيز تعاونهما في مجال الوقاية الصحية، وذلك من خلال:

- دراسة الأخطار في مجال الصحة الحيوانية والنباتية والسلامة الصحية للمنتوجات الحيوانية والنباتية والulf الحيواني؛
- مراقبة سلامة الحيوانات والنباتات والمنتوجات الحيوانية والنباتية والulf الحيواني عند الاستيراد؛
- تقوية القدرات المؤسساتية والتقنية؛
- منح الرخص والترخيص والمراقبة الصحية للمؤسسات التي تعمل في مجال التغذية؛
- أخالمة معلومات متعلقة ب المجالات السلامة واليقظة الصحية للمنتوجات الغذائية؛
- مختبرات المراقبة النباتية للتحاليل الفيزيائية والكيميائية والميكروبيولوجية الغذائية؛
- التواصل في مجال السلامة الصحية للمنتوجات الغذائية.

#### المادة 11

##### الشراكة الاقتصادية

يلزム الطرفان المتعاقدان بتعزيز تبادل المنتوجات الفلاحية وتربيه المواشي وكذا الشراكة بين الفاعلين في القطاع الخاص في مجال التثمين والتصنيع والتسويق.

#### المادة 12

##### تنفيذ برامج التعاون

من أجل تطبيق اتفاق الإطار هذا، ينفذ الطرفان المتعاقدان بشكل مشترك البرامج والأنشطة المقررة في إطار اللجنة المشتركة الواردة في المادة أدناه 12 والتي يمكنها إنشاء لجان تقنية متخصصة لهذا الغرض.

#### المادة 13

##### لجنة التتبع

يتم إحداث لجنة تتبع تسهر على التطبيق الجيد لهذا الاتفاق وتتابع تنفيذه وتأويله وحسن سيره. تحدد لجنة التتبع البرامج / الأنشطة التي تنفذ بشكل مشترك من قبل الطرفين وتتولى تتبعها. تضع لجنة التتبع حصيلة تنفيذ برامج التعاون السنوية، كما تحدد الوسائل البشرية والمادية والمالية الضرورية لتنفيذ برامج التعاون المحددة باتفاق مشترك ومعتمدة من قبل السلطات المختصة لكلا الطرفين المتعاقدين. تجتمع هذه اللجنة سنويا وبشكل دوري في المغرب والكونغو بطلب من أحد الطرفين المتعاقدين. ويمكن، عند دورات استثنائية بين المورات العادلة.

#### المادة 14

##### تسوية الخلافات

تم تسوية أي خلاف ناجم عن تأويل أو تطبيق اتفاق الشراكة هذا، وديا، عبر المفاوضات بين الطرفين المتعاقددين في إطار لجنة التتبع.

#### المادة 15

##### الغيرات والتعديلات

عندما يتفق الطرفان المتعاقدان بشكل مشترك بينهما على تعديلات أو ترتيبات إضافية لهذا الاتفاق، يتم تحرير هذه التعديلات أو الترتيبات الإضافية في بروتوكولات منفصلة تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق وتدخل حيز التنفيذ حسب مقتضيات المادة 14 من هذا الاتفاق.

#### المادة 16

##### مدة الاتفاق ودخوله حيز التنفيذ

يطبق هذا الاتفاق مؤقتاً ابتداءً من تاريخ توقيعه ويدخل نهائياً حيز التنفيذ بتاريخ اشعار الطرفان المتعاقدان ببعضها البعض، عبر الطرق الدبلوماسية، باستكمال الإجراءات الداخلية المطلوبة لديهم.

يرم هذا الاتفاق لمدة ثلاثة سنوات (03) سنوات قابلة للتجديد، تلقائياً بانتهاء هذه المدة، لفترات مماثلة من ثلاثة سنوات.

يلغى هذا الاتفاق اتفاق التعاون في ميدان الفلاحة الرعوية، الموقع بين البلدين، في 22 فبراير 2006 ببرازافيل، وبكل محله.

#### المادة 17

##### الإنهاء

يمكن لأي من الطرفين المتعاقددين، في أي وقت، إنهاء اتفاق الشراكة هذا. ويسري هنا إنهاء 06 أشهر بعد إشعار كتابي موجه إلى الطرف المتعاقد الآخر عبر الطرق الدبلوماسية.

تبقى مقتضيات هذا الاتفاق سارية المفعول، بعد إلغاته أو انتهاء العمل به، لكل الالتزامات الناتجة عن الأنشطة والبرامج والعقود القائمة بوجوب مقتضياته والتي لم تنفذ كلياً عند تاريخ استحقاق الإلغاء.

حرر ببرازافيل بتاريخ 30 أبريل 2018، في نظيرين أصليين باللغتين العربية والفرنسية، وللتصين مع نفس  
المحاجة.

عن  
حكومة جمهورية الكونغو



جان كلود كاسيو  
وزير الشؤون الخارجية والتعاون  
وكونغولي الخارج

عن  
حكومة المملكة المغربية



عزيز اخنوش  
وزير الفلاحة والصيد البحري  
وتنمية القروية والمياه والغابات